


Distr.: General
31 August 2017
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثامنة والعشرون
٦-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس
حقوق الإنسان ٢١/١٦*

اليابان

* استُسخنت هذه الوثيقة كما وردت. وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-15204(A)



* 1 7 1 5 2 0 4 *

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً - عملية إعداد التقرير الوطني
٣	ألف - مقدمة
٣	باء - المنهجية
٣	جيم - عمليات المتابعة في اليابان (التوصية ١٦٩)
٣	دال - المناقشات التي دارت بين المنظمات والتشاور مع المجتمع المدني
٤	ثانياً - إجراءات المتابعة بما يتماشى مع توصيات الاستعراض الدوري الشامل الصادرة في الجولة السابقة
٤	ألف - تدابير تُنفذ تماماً
١٥	باء - التدابير المنفذة جزئياً
١٦	جيم - تدابير أخرى
٢٠	ثالثاً - حالة تنفيذ التعهدات الطوعية
٢٠	ألف - التعاون على صعيد الأمم المتحدة
٢١	باء - الإسهام في المجتمع الدولي
٢٢	جيم - استضافة الجمعية العالمية للمرأة
٢٣	رابعاً - التقدم المحرز والتحديات في سياق تناول المسائل الجديدة والناشئة (الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة)

أولاً - عملية إعداد التقرير الوطني

ألف - مقدمة

١ - تسعى اليابان، تمسكاً منها بالمعايير السامية لحقوق الإنسان المكرسة والمكفولة في دستورها، إلى توطيد نظامها السياسي الديمقراطي ووضع سياسات لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية باعتبارها قيماً عالمية. وترحب حكومة اليابان بالجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل باعتبارها فرصة للإبلاغ عن الوضع الراهن للتقدم المحرز في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها في اليابان.

باء - المنهجية

٢ - أعدت حكومة اليابان تقريرها الوطني الثالث المقدم لأغراض الاستعراض الدوري الشامل وفقاً للمبادئ التوجيهية المعمول بها، بما في ذلك القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/RES/١٦/٢١ و A/HRC/DEC/١٧/١١٩)، فضلاً عن المذكرة الإرشادية للجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل التي تناول التقرير الوطني. ويركز التقرير على جملة أمور من بينها تنفيذ التوصيات الـ ١٢٥ الواردة في المرفق، التي قبلت اليابان متابعتها خلال الجولة الثانية من الاستعراض في عام ٢٠١٢، كما يركز التقرير على تطورات حالة حقوق الإنسان في اليابان، وعلى أمور منها المساهمات المقدمة إلى المجتمع الدولي، بما في ذلك من أجل تعزيز حقوق المرأة، والمبادرات الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويورد التقرير أرقام التوصيات كعناوين فرعية.

جيم - عمليات المتابعة في اليابان (التوصية ١٦٩)

٣ - من الأهمية بمكان في سياق الاستعراض الدوري الشامل أن يتخذ كل بلد إجراءات طوعية للمتابعة من أجل مواصلة تحسين وضعه فيما يتصل بحقوق الإنسان. ولذلك، فإن حكومة اليابان، إذ تنظر بجدية إلى ما يتعلق بها من نتائج منبثقة عن جولة الاستعراض الدوري الشامل التي أجريت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، بادرت قبل تقديم هذا التقرير إلى إعداد ترجمة إلى اللغة اليابانية للوثائق الختامية للجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٢، التي تتضمن التوصيات وغيرها من الاستنتاجات، وأتاحتها في الموقع الشبكي لوزارة الشؤون الخارجية من أجل تمكين عامة الجمهور من الاطلاع الكامل عليها. وعلاوة على ذلك، نشرت حكومة اليابان طوعاً التقرير المحلي للمتابعة في شباط/فبراير ٢٠١٧.

دال - المناقشات التي دارت بين المنظمات والتشاور مع المجتمع المدني

٤ - تولت وزارة الخارجية تنسيق إعداد هذا التقرير بالتعاون مع عدد من الوزارات والوكالات، بما في ذلك ما يلي: أمانة مجلس الوزراء؛ ومكتب مجلس الوزراء؛ ووزارة الداخلية والاتصالات؛ ووزارة العدل؛ ووزارة التربية والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا؛ ووزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية؛ ووزارة الأراضي والبنية التحتية والنقل والسياحة؛ ووكالة الشرطة

الوطنية. وعلاوة على ذلك، أجرت حكومة اليابان جلسة حوار تضمنت تبادلاً للآراء مع الجمهور والمنظمات غير الحكومية في ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٧ بمقر وزارة الخارجية. وتولت حكومة اليابان أيضاً جمع آراء مستقاة من الجمهور بشأن هذا التقرير من خلال موقع وزارة الخارجية من أجل إشراك المجتمع المدني في عملية إعداد التقرير. ومن أجل إتاحة معلومات بشأن الحوار وجمع الآراء، اعتمدت حكومة اليابان على وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك تقنية التقييمات الإخبارية لموقعي فيسبوك وتويتر.

٥- وتكفل حكومة اليابان إتاحة فرص شتى للحوار مع المجتمع المدني عن طريق حضور المشاورات التي تجريها المنظمات الخاصة، وتلقي طلبات من هذه المنظمات فيما يتعلق بالتدابير الحالية، وإجراء دورات للحوار واستقاء تعليقات الجمهور في سياق إعداد التقارير الحكومية المتعلقة بمعاهدات حقوق الإنسان، مثل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وستواصل حكومة اليابان إيلاء الأهمية لحوارات من هذا القبيل مع المجتمع المدني، بما يشمل المنظمات غير الحكومية، واتباع هذه الممارسات.

ثانياً- إجراءات المتابعة بما يتماشى مع توصيات الاستعراض الدوري الشامل الصادرة في الجولة السابقة

٦- وفقاً للقرار الذي اعتمده مجلس حقوق الإنسان (انظر الفقرة ٢)، يورد الفصل الثاني الوضع الراهن للجهود التي تبذلها حكومة اليابان وللتقدم المحرز في إجراءات المتابعة المتعلقة بتوصيات الاستعراض الدوري الشامل، لا سيما تلك المنبثقة عن الدورة السابقة التي قبلت حكومة اليابان المتابعة بشأنها.

ألف- تدابير نُفذت تماماً

١- إبرام المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان

٧- أبرمت اليابان العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويكفل دستورها وقوانينها ذات الصلة السارية في البلد أصلاً الحقوق المنصوص عليها في العهد.

٨- وصدقت اليابان على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوصيات ١ و ٢ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩) في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في اليابان في ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٤.

٩- وأبرمت اليابان اتفاقية لاهاي المتعلقة بالجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال (المشار إليها فيما بعد باسم "اتفاقية لاهاي") (التوصيات ٢٧ و ٢٨ و ٣٠) في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وبدأ العمل بقانون تنفيذ الاتفاقية في نيسان/أبريل ٢٠١٤، وهو تاريخ بدء سريانها في اليابان. وحتى ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، تلقت السلطة المركزية في اليابان (أي وزارة الخارجية) ٢٤٩ طلب مساعدة في إطار اتفاقية لاهاي.

اتفاقية باليرمو والبروتوكول المتعلق بالاتجار بالأشخاص (التوصيات ٢٤ و ٢٥ و ٢٦)

١٠- وقعت اليابان اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، ووافق البرلمان الياباني في أيار/مايو ٢٠٠٣ على إبرامها. ووقعت اليابان أيضاً بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بروتوكول الاتجار بالأشخاص) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، ووافق البرلمان في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ على إبرامه. وفي ١١ تموز/يوليه ٢٠١٧ بدأ العمل بمقتضيات قانون تفعيل الالتزامات المدرجة في إطار اتفاقية باليرمو، وبذلك تكون اليابان قد انضمت إلى الاتفاقية والبروتوكول وأصبحت دولة طرفاً فيهما في اليوم نفسه. وعلاوة على ذلك، أضحى الاتجار بالبشر مجرماً بموجب تعديل قانون العقوبات في عام ٢٠٠٥.

٢- منع حدوث كل أشكال التمييز وإبطال كل الأحكام التمييزية (يشمل التثقيف في مجال حقوق الإنسان والتدريب)

١١ فيما يتعلق بمنع حدوث كل أشكال التمييز وإبطال كل الأحكام التمييزية (التوصيتان ٦٣ و ٦٥)، يحظر الدستور الياباني أي تمييز مخالف للصواب. وتنص الفقرة ١ من المادة ١٤ من الدستور على ما يلي: "جميع الناس متساوون أمام القانون ويجب ألا يتخلل العلاقات السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية تمييز بسبب العرق، أو المعتقد، أو نوع الجنس، أو الوضع الاجتماعي، أو الأصل العائلي". واستناداً إلى هذه المادة، ما انفكت اليابان تبذل جهودها من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز. وفي القطاعات التي يغلب عليها الطابع العمومي والمرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالحياة المدنية، مثل العمل، والتعليم، والرعاية الطبية، والنقل، تُحظر المعاملة التمييزية بموجب القوانين والأنظمة ذات الصلة. وفيما عدا هذه القطاعات، تتولى أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل، فضلاً عن الوزارات والوكالات الأخرى ذات الصلة، اتخاذ تدابير من قبيل الإرشاد والتوعية من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز (انظر الفصل ثانياً-ألف، ٣ و ٤، الفقرات ١٧-٥٩).

تثقيف وتدريب موظفي الخدمة العامة في مجال حقوق الإنسان (التوصيتان ١١٤ و ١١٥)

١٢- تتولى الحكومة في اليابان إتاحة تدريب دقيق في مجال حقوق الإنسان لموظفي الخدمة العامة، مراعيةً حقوق المرأة والطفل، ليتسنى لهؤلاء الموظفين اكتساب فهم كامل لمبادئ المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.

١٣- وأتاحت وزارة الداخلية والاتصالات في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ لموظفي الخدمة العامة دورات تثقيفية نصف سنوية في مجال حقوق الإنسان. وعقدت وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا اجتماعاً حضره أعضاء مجالس التعليم في المقاطعات المسؤولين عن تلقين حقوق الإنسان وأشخاص آخرون ذوو صلة من أجل تيسير تحسين التثقيف بحقوق الإنسان في المدارس.

١٤- وتُقدّم معاهد الشرطة تثقيفاً في مجال حقوق الإنسان لفائدة أفراد الشرطة المعيّنين أو المرقيين حديثاً. وتضطلع مراكز الشرطة وغيرها من الدوائر ذات الصلة أيضاً بإتاحة التدريب في مناسبات عدة لأفراد الشرطة في مجال حقوق الإنسان، بما يشمل التدريب المقدم أثناء العمل. ويخطط جهاز الشرطة لمواصلة هذه الإجراءات.

١٥- وتقدم وزارة العدل محاضرات بشأن حقوق الإنسان تتناول حقوق المرأة والطفل في إطار مختلف البرامج التدريبية المتاحة للمدعين العامين. وفيما يتعلق بموظفي المؤسسات الإصلاحية، تقدم وزارة العدل تدريباً على المعارف والمهارات اللازمة لتدبير مسائل حقوق الإنسان على نحو مناسب. ويشارك موظفو مكاتب إعادة التأهيل في برامج تدريب يتلقونه بحسب عدد سنوات خبرتهم. وتشمل البرامج الخاصة بمراقبي السلوك محاضرات بشأن حقوق الإنسان المكفولة لضحايا الجريمة وكذلك للأشخاص الخاضعين لمراقبة السلوك أو المستفيدين من السراح المشروط، في حين تشمل البرامج الخاصة بمنسقي إعادة التأهيل محاضرات بشأن حقوق الإنسان المكفولة لضحايا الجريمة والأشخاص الخاضعين لمعالجة وإشراف طبيين. ويقدم مكتب الهجرة دورات تدريبية إلى الموظفين المعنيين، حسب سنوات خبرتهم، تشمل محاضرات بشأن حقوق الإنسان، ودورات دراسية تخصصية بشأن مسائل من قبيل تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص وموضوع حقوق الإنسان، يستفيد منها موظفو الرتب المتوسطة الذين يتناولون هذه القضايا بصفة مباشرة وتُنظَّم بالتعاون مع مدربين خارجيين من الوزارات والوكالات الحكومية ذات الصلة، ومن مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة.

١٦- وتنظم وزارة العدل أيضاً حلقة عمل نصف سنوية لموظفي الخدمة العامة الوطنيين من أجل تعميق فهمهم لقضايا حقوق الإنسان ومعرفتهم بها. وعلاوة على ذلك، تعقد الوزارة ثلاث مرات في السنة حلقة عمل بشأن حقوق الإنسان لفائدة الموظفين المسؤولين عن إدارة تعزيز حقوق الإنسان في الدوائر العامة المحلية.

٣- حقوق فئات محددة من الأشخاص والشرائح

١٧- تقدم أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل المشورة بشأن طائفة واسعة من قضايا حقوق الإنسان، بما يشمل السياسات المتعلقة بالمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة. وعندما تشتهب هذه الأجهزة في وجود انتهاك لحقوق الإنسان، تبادر دون تأخر إلى إجراء تحقيق واتخاذ التدابير المناسبة بحسب الحالة. وإضافة إلى ذلك، تضطلع أجهزة حقوق الإنسان بأنشطة مختلفة في مجال التوعية، كتنظيم المحاضرات وحلقات العمل وتوزيع الكتيبات والنشرات الترويجية للتأكد من احترام حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.

(١) الأشخاص ذوو الإعاقة (التوصيات ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٥٣)

١٨- صدقت اليابان على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وتماشياً مع القانون الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة المنقح في عام ٢٠١١ استناداً إلى روح هذه الاتفاقية، وضعت حكومة اليابان في عام ٢٠١٣ البرنامج الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة (الثالث) لتشجيع التدابير الرامية إلى دعم استقلالية الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم الاجتماعية على نحو شامل ومنهجي.

١٩- وسُنَّ في حزيران/يونيه ٢٠١٣ قانون القضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة ودخل حيز النفاذ في نيسان/أبريل ٢٠١٦. وعملت المنظمات الإدارية وقطاع الأعمال الخاصة على اتخاذ الإجراءات ذات الصلة وفقاً لمقتضيات القانون، مثل حظر المعاملة التمييزية غير العادلة وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة.

٢٠- وأنشأت أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل مراكز دائمة مخصصة مهمتها تقديم المشورة في مجال حقوق الإنسان، بما يشمل قضايا التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. وتضطلع تلك الأجهزة أيضاً بأنشطة للتوعية يتوخى منها ضمان احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢١- ولكفالة النظافة الصحية في المدارس للأطفال ذوي الإعاقة (التوصية ١٥٣)، تحدد حكومة اليابان معايير للنظافة الصحية في المحيط المدرسي ينبغي على جميع المدارس اتباعها، بما في ذلك مدارس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. وتتخذ حكومة اليابان أيضاً ما يلزم من التدابير لمطالبة مؤسسي المدارس بالحفاظ على محيط مدرسي يفي بالمعايير السالفة الذكر.

(ب) النساء (التوصيات ٣٣ و٦٢ و٦٦-٧٣ و٧٥-٧٧ و١٢٧-١٣٠ و١٣٨ و١٥١ و١٥٢)

٢٢- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وضعت حكومة اليابان الخطة الأساسية الرابعة للمساواة بين الجنسين، وهي خطة خمسية تسعى الحكومة جاهدة من خلالها إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان المكفولة للمرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيزها في المجتمع.

٢٣- وفيما يتعلق بتطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ضمن النظام القانوني الداخلي (التوصية ٣٣)، يشار إلى أن الفقرة ٢ من المادة ٩٨ من دستور اليابان تنص على وجوب "احترام المعاهدات التي تبرمها اليابان وأحكام القانون الدولي الراسخة بكل أمانة". ولذلك، ستّ حكومة اليابان وعدلت ما يلزم من قوانين داخلية للامتثال للالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية، كما نفذت السياسات ذات الصلة (انظر الفصل ثالثاً - جيم المتعلق بالجمعية العالمية للمرأة).

دعم وحماية النساء الناجيات من العنف المرتكب ضد المرأة (التوصيات ٦٨ و٧١ و٧٣ و٧٦ و١٢٧ و١٢٨ و١٣٠ و١٣٨)

٢٤- تتناول الخطة الأساسية الرابعة للمساواة بين الجنسين مسألة "القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة" بوصف ذلك أحد المجالات التي يُركّز عليها. وتوضح الخطة أن اليابان ستعمل على معالجة ما تتعرض له المرأة من أشكال عنف متزايدة التنوع وستبذل جهوداً أكثر صرامة لإزالة جميع أنواع هذا العنف.

٢٥- وحدد مكتب مجلس الوزراء الفترة الممتدة من ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ("اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة") مناسبة لتنظيم "حملة القضاء على العنف ضد المرأة"، التي تتعاون فيها الحكومة والحكومات المحلية والمجموعات النسائية والمنظمات الأخرى ذات الصلة على تعزيز أنشطة للتوعية ومبادرات ترمي إلى مكافحة العنف ضد المرأة. ومن أجل إتاحة وصول الأجانب الذين يتعرضون لضرر وصولاً سريعاً إلى الإغاثة والحماية، أعدّ مكتب مجلس الوزراء مواد إعلامية للضحايا الأجانب وعمّمها على الكيانات ذات الصلة، كما أنشأ صفحة استقبال شبكية خاصة متضمنة لمعلومات موجهة لهؤلاء الضحايا بالعديد من اللغات الأجنبية. وإضافة إلى ذلك، تشمل المبادرات الجارية تعيين موظفين قادرين على إسداء المشورة باللغات الأجنبية في مراكز المشورة والدعم المعنية بالعنف الزوجي. وعلاوة على ذلك، يوفد مكتب مجلس الوزراء مستشارين إلى البلديات التي تخطط لإنشاء مركز مشورة ودعم معني بالعنف الزوجي، ويشجع على عمل من هذا القبيل. وسعيًا إلى إقامة نظام يتيح لضحايا الجرائم

الجنسية وغيرهم الإبلاغ عما تعرضوا له دون تردد وتلقي المشورة والدعم بصورة آمنة، يُقدّم تدريب إلى موظفي الخدمة المدنية المكلفين بدعم ضحايا الجرائم الجنسية وغيرها على مستوى الحكومات المحلية، وإلى موظفي الدعم في المنظمات المعنية بدعم ضحايا الجرائم الجنسية وغيرهم.

٢٦- وتكريساً للتعامل الصارم مع الجرائم الجنسية، عُدّل قانون العقوبات في حزيران/يونيه ٢٠١٧. ويشار إلى أن الأحكام المتعلقة بجرمة الاغتصاب، التي تنطوي على عقوبة قانونية أشد من تلك المطبقة في حالات الإكراه على فعل فاحش، لم تكن تطبق قبل التعديل إلا في حالة الاغتصاب المهبلية، في حين لم يكن يعاقب على الإكراه على اتصال جنسي فموي أو شرطي إلا باعتباره جريمة إكراه على فعل فاحش. وبموجب القانون المعدل، أضحت أحكام جريمة الاغتصاب سارية أيضاً على الإكراه على الاتصال الجنسي الفموي والشرطي. وُزِع أيضاً الحد الأدنى القانوني لعقوبة جريمة الاغتصاب إلى السجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات.

٢٧- وعلاوة على ذلك، فبموجب القانون المعدل، يمكن للمدعي العام أن يلاحق قضائياً مرتكب جريمة جنسية حتى وإن لم ترد شكوى من الضحية، وهو ما يخفف العبء الذي تتحمله الضحية.

٢٨- ويقدم مركز اليابان للدعم القانوني، من خلال مكاتبه وخط الاتصال الذي يخصصه لدعم ضحايا الجرائم، معلومات عن النظم القانونية السارية ومراكز المشورة التي تدعم ضحايا الجريمة، كما يسهل الإحالة إلى المحامين ذوي الخبرة والمعرفة في مجال دعم الضحايا.

٢٩- وقد وضع مكتب الهجرة تدابير الخاصة المتعلقة بحالات العنف المنزلي: ففي حالة وقوفه على تعرض ضحية لعنف منزلي، يبذل كل ما في وسعه لحمايتها ويحرص في ذلك على أن تكون استجابته مواتية للحالة العقلية والبدنية للضحية، واضعاً في الاعتبار الظروف القاسية التي تواجهها الضحية، كما يتعاون مع المنظمات المختصة.

٣٠- وجرى تنقيح قانون مكافحة التحرش في اليابان لتمكين الشرطة من تعزيز سرعة اتخاذ التدابير الإدارية والجنائية ضد الجناة، ودخل التعديل حيز النفاذ في عام ٢٠١٧. وأنشأت الشرطة منظومة متعددة الوظائف تتيح التعامل على سبيل الأولوية القصوى مع قضايا العنف المنزلي والتحرش ضماناً لسلامة الضحايا. وعلاوة على ذلك، تبذل الشرطة أيضاً جهوداً ترمي إلى تهيئة البيئة التي تمكّن الضحايا من الحصول على المساعدة بسهولة، مثل إسناد مهام المشورة إلى موظفات. ونتيجة لذلك، تمكّنت الشرطة في عام ٢٠١٦ من تقديم المشورة في ٦٩ ٩٠٨ من الحالات وعالجت ٨ ٣٨٧ قضية متعلقة بالعنف المنزلي، علماً أن هذين الرقمين يشكلان على التوالي أعلى نسبة تُسجل في هذا الصدد منذ دخول قانون منع العنف بين الزوجين وحماية الضحايا حيز النفاذ في عام ٢٠٠١. وإضافة إلى ذلك، تبذل الشرطة جهوداً كبيرة لتيسير التواصل السلس مع الضحايا الأجانب من خلال تحمّل رسوم الإقامة في الفنادق والمرافق الأخرى، مما يتيح للضحايا الاستفادة من مأوى مؤقت يبعدهم عن الجناة، وتوفير مواد متعددة اللغات توضح الإجراءات التي تكفل السلامة.

الفجوة في الأجور وإدماج المرأة في عمليات صنع القرار (التوصيتان ١٥١ و ١٥٢)

٣١- من الأهمية الحاسمة بمكان تهيئة بيئة تتيح للمرأة تحقيق التوازن بين العمل والحياة الأسرية، بما يعطيها شعوراً بالرضا يشجعها على مواصلة مشوارها المهني. وستواصل حكومة اليابان المضي

قديماً في جهودها، وفقاً للسياسة العامة المكثفة للإجراءات لعام ٢٠١٦ الرامية إلى التعجيل بتمكين المرأة، من أجل تحقيق ما يلي: تحسين ظروف عمل النساء في قطاع العمل غير النظامي؛ وحذف العمل لساعات طويلة؛ وتشجيع العاملين على الاستفادة من إجازة رعاية الأطفال؛ وتحسين الدعم المتعلق بالرعاية الأبوية، والرعاية الطويلة الأجل، والأعمال المنزلية، على أن يقلص إلى الصفر عدد الأطفال المقيدين في قوائم الانتظار الخاصة بدور الحضانة، وعدد النساء اللاتي يتوقفن عن العمل بسبب الرعاية الطويلة الأجل؛ والقضاء على جميع أشكال المضايقة التي تستهدف المرأة عند الحمل أو الولادة أو إجازة رعاية الطفل.

٣٢- وتحدد الخطة الأساسية الرابعة للمساواة بين الجنسين هدفاً يُتوخى منه "رفع حصة المرأة في المناصب القيادية إلى نسبة لا تقل عن ٣٠ في المائة بحلول عام ٢٠٢٠ في جميع قطاعات المجتمع"، وهو ما جسده تحديد حكومة اليابان أهدافاً محددة الأرقام يتعين تحقيقها في هذا الصدد عن طريق توسيع نطاق مشاركة المرأة في جميع المجالات، بما يشمل السياسة، والقضاء، والسلطة التنفيذية، والاقتصاد من خلال تشجيع إجراءات إيجابية فعالة، ومواصلة بذل ما يلزم من جهود لإنجاح الخطة.

٣٣- وبدأ النفاذ التام لقانون تعزيز مشاركة المرأة والنهوض بها في قطاع العمل منذ نيسان/أبريل ٢٠١٦. وينص هذا القانون على اضطلاع الكيانات الحكومية الوطنية والمحلية، فضلاً عن المؤسسات التجارية الخاصة التي تضم ٣٠١ من الموظفين أو أكثر، بوضع ونشر خطط عمل تشمل أهدافاً محددة الأرقام، وعلى نشر معلومات عن إنجازات المرأة في مجال العمل.

٣٤- وبتشجيع هذه الكيانات على "إظهار" إنجازات المرأة من خلال نشر معلومات في هذا الصدد في مواقعها على شبكة الإنترنت وفقاً لما ينص عليه القانون المذكور، تسعى الحكومة إلى حث هذه المؤسسات والشركات على اتخاذ مبادرات نشطة ترمي إلى مساعدة النساء على العمل في طائفة أوسع من المجالات في المجتمع.

(ج) الأطفال (التوصيات ٣٨ و ٤١ و ٦٠ و ٦٢ و ٧٨-٨٢ و ١٣٩-١٤٢ و ١٥٤)

٣٥- أنشأت أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل في جميع أنحاء البلد مراكز دائمة مخصصة لتقديم المشورة في مجال حقوق الإنسان. وقد عززت هذه الأجهزة بصفة خاصة نظم المشورة المعنية بالأطفال، وتيسر ذلك في إتاحة خط اتصال مجاني لتقديم خدمات المشورة المتعلقة بالأطفال، وتوزيع "بطائق مُيسرة لطلب المساعدة المتعلقة بحقوق الطفل"^(١) في المدارس الابتدائية والثانوية في جميع أنحاء البلد، وإنشاء "البريد الإلكتروني الميسر لطلب المساعدة المتعلقة بحقوق الطفل" الذي يتيح تقديم خدمة مشورة شبكية في مجال حقوق الإنسان. وتضطلع الأجهزة المذكورة أيضاً بأنشطة للتوعية متعددة الأشكال لضمان احترام حقوق الطفل.

٣٦- وفيما يتعلق بتجريم حيازة مواد إباحية عن الأطفال (التوصيتان ٤١ و ٨٢)، نُصح القانون المتعلق بمكافحة وقمع استغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية وبمحمية الأطفال في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٤ بهدف تجريم حيازة هذه المواد الإباحية لأغراض تلبية فضول

(١) البطاقات الميسرة لطلب المساعدة المتعلقة بحقوق الطفل هي عبارة عن رسائل بريدية جاهزة تحمل طابعاً بريدياً وعنوان الجهة المرسل إليها بحيث يسهل على الطفل استعمالها للإبلاغ عما يشغل باله. وترسل البطاقات إلى مكتب الشؤون القانونية أو مكتب المقاطعة للشؤون القانونية الذي يتولى الاتصال بالمرسل.

جنسي شخصي، وينص القانون في هذه الحالة على عقوبة سجن لمدة تصل إلى عام واحد أو غرامة تصل إلى ١٠٠٠٠٠٠٠ ين. وقد دخل القانون حيز التنفيذ في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٥. ونفذت الشرطة حتى نهاية عام ٢٠١٦ ما مجموعه ٧٣ اعتقالاً بسبب حيازة مواد إباحية عن الأطفال لأغراض جنسية.

٣٧- ولمعالجة مسألة الاستغلال الجنسي للأطفال (التوصيات ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٢)، وضعت حكومة اليابان في نيسان/أبريل ٢٠١٧ الخطة الأساسية المتعلقة بالتدابير الرامية إلى مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية والبيعاء. وتشمل الخطة تدابير تكفل تقديم الحماية السريعة والدعم المناسب إلى الأطفال ضحايا هذه الجرائم. ووفقاً لهذه الخطة، تعمل الوزارات والوكالات ذات الصلة إلى جانب المؤسسات والمنظمات التي تتناول هذه المسائل على تهيئة بيئة تُشعر الأطفال ضحايا الجرائم بالأمان عند التماس المساعدة وتوفّر لهم الدعم المتواصل. وتقدّم الشرطة الدعم المستمر إلى الأطفال الضحايا من خلال المشورة المستندة إلى آراء أخصائيين مثل الأطباء النفسيين. وعلاوة على ذلك، عزّزت الشرطة قمع الجرائم المتصلة بالاستغلال الجنسي للأطفال، الأمر الذي أذى إلى معالجة رقم قياسي من القضايا بلغ ٢٠٩٧ قضية تتعلق بالمواد الإباحية عن الأطفال، فضلاً عن ٨٠٩ من القضايا المتعلقة ببيعاء الأطفال. وعلاوة على ذلك، اتخذت الشرطة تدابير نشطة تقوم مثلاً على توجيه طلب مستعجل إلى المشرفين على مواقع الإنترنت بالتدخل لحذف مواد إباحية عن الأطفال منعاً لتوزيعها وتصفحها. ويحرص المدعون العامون على أن تُفرض عقوبات مشددة على مرتكبي الجرائم المتصلة بالاستغلال الجنسي للأطفال وفقاً للقوانين والأنظمة السارية. وعلاوة على ذلك، يقدم مركز اليابان للدعم القانوني، رداً على استفسارات الضحايا، معلومات متعددة اللغات عن النظم القانونية ومراكز الدعم الخاصة بالضحايا بصرف النظر عن الجنسية، وما إلى ذلك. وتوفر الوزارة تدريباً للمدرسين وموظفي المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية على كيفية توفير الدعم النفسي للأطفال الذين تعرضوا لسوء المعاملة، بما في ذلك الاعتداء الجنسي.

٣٨- وأدرجت في قانون العقوبات المعدّل أحكام بشأن الفعل الفاحش والاتصال الجنسي تتعلق بولي الأمر. فعندما يستغل ولي الأمر تأثيره على طفل لم يبلغ ١٨ سنة ليشركه في فعل فاحش أو اتصال جنسي، فإن عقوبة ذلك يمكن أن تعادل عقوبة الاغتصاب والإكراه على الفعل الفاحش، حتى وإن لم يستخدم العنف أو التهديد.

٣٩- وعلاوة على ذلك، فقبل تعديل القانون، كان استعمال عبارة "ضحية اغتصاب" مقتصرًا على الإناث دون الذكور، أما الوصف المستخدم في حالة الذكور فكان محصوراً في عبارة "الإكراه على الفعل الفاحش". لكن تعديل القانون أفضى إلى حذف هذا التمييز المستند إلى نوع الجنس. وبالتالي، فالشخص الضالع في اتصال جنسي (بما يشمل الاتصال الجنسي الفموي أو الشرجي) مع فتى يمكن أن يعاقب وفق أحكام جريمة الاغتصاب.

٤٠- ويتاح التثقيف المناسب بالصحة الإنجابية والجنسية في المناهج الدراسية (التوصية ١٥٤) كجزء من الأنشطة التعليمية الشاملة المضطلع بها في المدارس، بما يراعي مراحل نمو الطفل. وتعدّ المدارس وتوزّع مواد تعليمية توضح للطلاب بصورة شاملة مسائل صحية من قبيل الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي والحمل والإنجاب.

٤١- وفيما يتعلق بالجهود المبذولة، بعد القرار الصادر عن المحكمة العليا اليابانية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، من أجل استعراض النظم المطبقة على الأطفال المولودين خارج إطار الزوجية (التوصيات ٣٨ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١)، نُقِّح القانون المدني بصورة جزئية في كانون الأول/ديسمبر من العام نفسه ليصبح النصيب القانوني في الإرث العائد للأطفال المولودين خارج إطار الزوجية مساوياً للنصيب العائد للأطفال المولودين في إطار الزوجية. وتحدد المادة ٢ من قانون الجنسية الياباني شروط اكتساب المواطنة/الجنسية بالمولد، في حين تحدد المادة ٣ والفقرتان ١ و ٢ من المادة ١٧ من نفس القانون شروط اكتساب المواطنة/الجنسية بالتسجيل، وتحدد المادة ٤ من نفس القانون شروط اكتساب المواطنة/الجنسية بالتجنيس، وتحدد المادة ٥ الشروط الدنيا للتجنيس. ولا يوجد في أي من الحالات المذكورة أعلاه أي تمييز بين الأطفال المولودين في إطار الزوجية والأطفال المولودين خارج إطار الزوجية. وتنص المادتان ٢٥ و ٤٩ من قانون السجل الأسري على تسجيل ميلاد الأطفال. ولا تنطوي هذه الأحكام على تمييز ضد الأطفال على أساس المولد خارج إطار الزوجية أو الوضع القانوني لإقامة والديهم.

(د) التدابير الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص (التوصيات ١٣١ و ١٣٣-١٣٧)

٤٢- وضعت حكومة اليابان خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٤ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتماشياً مع هذه الخطة، تعمل الأجهزة الإدارية المعنية في إطار تعاون وثيق يتجسد في جملة أمور منها عقد اجتماعات للمجلس المعني بتعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص، المؤلف من وزراء الحكومة المعنيين. وتعزز حكومة اليابان أيضاً الجهود الرامية إلى منع حدوث الاتجار بالأشخاص والقضاء عليه وحماية ضحاياه، عن طريق تعزيز التعاون مع المؤسسات الأجنبية ذات الصلة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية.

٤٣- وتقدم حكومة اليابان المساعدة إلى ضحايا الاتجار بالأشخاص المتعرّف عليهم في اليابان من أجل تسهيل إعادتهم إلى أوطانهم، وذلك عن طريق المنظمة الدولية للهجرة. وعلاوة على ذلك، فبمساعدة من بلدان منشأ الضحايا، تُقدم اليابان أيضاً مساعدة لتسهيل إعادة الإدماج الاجتماعي لهؤلاء الضحايا بعد عودتهم إلى الوطن، وذلك من أجل دعم استقلاليتهم والحيلولة دون وقوعهم مرة أخرى ضحايا للاتجار بالأشخاص.

٤٤- ويتولى مكتب مجلس الوزراء تنظيم أنشطة مختلفة للتوعية بالاتجار بالبشر، إذ أنتج في هذا الصدد ملصقات ومنشورات لإذكاء الوعي عممها على الحكومات المحلية، والمطارات، والموانئ، والرابطة اليابانية لوكلاء السفر، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمات أخرى ذات صلة.

٤٥- وتدير وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية مكاتب استشارية معنية بالمرأة تعمل مع المنظمات ذات الصلة من أجل حماية النساء الناجيات من الاتجار بالأشخاص بصرف النظر عن جنسيتهن وعمرهن. وتوفر الوزارة من خلال هذه المكاتب الغذاء والملبس والمأوى والأمن التام، كما تقدم الدعم فيما يتصل بالحصول على المساعدة القانونية، مع مراعاة الاعتبارات الدينية والغذائية والصحية للضحايا.

٤٦- وتُسجّل الشرطة خط اتصال مباشر لتلقي إفادات عُفّل من اسم مقدمها عن الجرائم المتصلة بالاتجار بالأشخاص وذلك من أجل توفير الحماية المبكرة لضحايا هذا الاتجار. وتتبادل الشرطة بنشاط المعلومات مع سلطات التحقيق في بلدان منشأ الاتجار بالبشر، وتُقدّم المساعدة

المتصلة بالتحقيقات بناء على طلب البلدان الأجنبية عن طريق المنظمة الدولية للشرطة الجنائية. وتضطلع الشرطة كذلك بإعداد منشورات إضافية متعددة اللغات تحت الضحايا على الإبلاغ عن هذه الجرائم إلى الشرطة أو السلطات المختصة، وتعتمد إلى إيداعها في أماكن معينة تجعلها في متناول الضحايا. وإضافة إلى ذلك، تنظم وكالة الشرطة الوطنية مرة في السنة اجتماعاً تواصلياً لتبادل الآراء والمعلومات مع جهات الاتصال التي تعالج مسألة الاتجار بالأشخاص مثل السفارات المعتمدة في طوكيو، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية.

٤٧- ورداً على استفسارات من الضحايا، يُقدّم مركز اليابان للدعم القانوني معلومات عن النظم القانونية ومراكز المشورة، ويقدم خدماته إلى الضحايا بلغات متعددة بصرف النظر عن جنسيتهم وما إلى ذلك. ويقدم المركز أيضاً إلى الضحايا الذين تعوزهم القدرة المالية اللازمة مساعدة تشمل الدفع المسبق لأتعاب المحامي في حالات التقاضي.

٤٨- ويستثني القانون المتعلق بمراقبة الهجرة والاعتراف بوضع اللاجئ ضحايا الاتجار بالأشخاص من الترحيل القسري المنفذ في حالات الأنشطة غير المرخصة والغاء. وإضافة إلى ذلك، أُقرّت حماية مناسبة لهؤلاء بتضمين القانون حكماً ينص على أن ضحايا الاتجار بالأشخاص المقيمين بصورة غير قانونية في اليابان، بسبب تجاوز المدة المسموح بها مثلاً، مؤهلون للحصول على إذن خاص بالبقاء في اليابان وفقاً للقانون بهدف تمتيعهم بوضع قانوني مستقر.

٤٩- واستحدثت أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل نظاماً يتيح لضحايا الاتجار بالأشخاص الحصول على سكن مؤقت يكون ملاذاً طارئاً لهم.

(هـ) مسائل أخرى

٥٠- ينص قانون العقوبات المعدل على أن الإكراه على الاتصال الجنسي الفموي والشرجي يعاقب عليه كجريمة اغتصاب تقتضي إنزال عقوبة أشد من العقوبة المترتبة على الإكراه على الفعل الفاحش. وعلاوة على ذلك، ألغي شرط التمييز بين الضحايا بحسب نوع جنسهم، وأصبح بالإمكان استعمال عبارة "الاغتصاب" في حالة الذكور المتعرضين له. وبطبيعة الحال، تسري أحكام جريمة الاغتصاب أيضاً على الشخص الذي يُكره شخصاً من الأقليات الجنسية على علاقة جنسية.

٤- الدعم المقدم للأقليات (التوصية ١٦١)، والتميز العنصري، والمهاجرون، واللاجئون (التوصيات ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٦٤ و ٦٥ و ٨٤ و ٩٢ و ١٦٢-١٦٦)

٥١- فيما يتعلق بحظر جميع أشكال التمييز العنصري المباشر أو غير المباشر (التوصيتان ٣٥ و ٦٤)، يشار إلى أن القوانين والأنظمة ذات الصلة تحظر التمييز في المجالات التي يغلب عليها الطابع العام. وكما ورد في الفصل ثانياً-ألف (٢)، يُحظر التمييز المخالف للصواب بموجب الفقرة ١ من المادة ١٤ الدستور.

٥٢- وتضطلع أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل بأنشطة مختلفة للتوعية من قبيل نشر إعلانات وتوزيع منشورات ومطويات دعائية لضمان احترام حقوق الآينو وهم السكان الأصليون في اليابان.

٥٣- وتضطلع حكومة اليابان حالياً بتدابير للتعريف بثقافة شعب الآينو، ونشر معارفه التقليدية والتوعية بها، وتحسين حياة أفرادها. وتتبع حكومة اليابان أيضاً سياسة شاملة حيال شعب الآينو يحددها "مجلس سياسات النهوض بشعب الآينو" الذي يعقد اجتماعاته تحت رئاسة أمين مجلس الوزراء.

٥٤- واستناداً إلى القانون المتعلق بتعزيز القضاء على التمييز ضد فئة البوراكو، الذي دخل حيز النفاذ في ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٦، تخطط حكومة اليابان لتوطيد نظام تقديم المشورة وإتاحة التعليم والتوعية اللازمين لتيسير القضاء على التمييز في سياق قضايا إدماج الفئات المهمشة (التمييز ضد فئة البوراكو).

٥٥- وينص القانون المتعلق بتعزيز جهود القضاء على الخطاب والسلوك المنطويين على تعسف وتمييز في حق الأشخاص المنحدرين من خارج اليابان، الذي بدأ نفاذه في حزيران/يونيه ٢٠١٦، على أن هاته الأفعال أمر لا يجوز التسامح معه. ويهدف القانون إلى تحديد المبادئ الأساسية، وتوضيح مسؤوليات الحكومة الوطنية، ووضع وتعزيز التدابير الأساسية فيما يتصل بالجهود الرامية إلى القضاء على الخطاب والسلوك التمييزيين.

٥٦- وتدرك حكومة اليابان أن دافع التمييز العنصري دافع آثم، الأمر الذي تؤكد المحاكمات الجنائية في اليابان وتراعيه المحاكم فيما تصدره من أحكام. وتقدم أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل المشورة بشأن مجموعة واسعة من مسائل حقوق الإنسان، منها التمييز العنصري والتمييز القائم على الميل الجنسي. وعندما تشبه هذه الأجهزة في وجود انتهاك لحقوق الإنسان، تبادر دون تأخر إلى إجراء تحقيق واتخاذ التدابير المناسبة بحسب الحالة. وبالإضافة إلى ذلك، تنظم هذه الأجهزة أنشطة متنوعة في مجال التوعية.

٥٧- وتقدم أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل المشورة بشأن قضايا حقوق الإنسان وتحقق فيها وتعمل على معالجتها. وفيما يتعلق بالمشورة المقدمة إلى الرعايا الأجانب بشأن حقوق الإنسان، أنشأت تلك الأجهزة، لغرض تقديم المشورة بست لغات، منها الإنكليزية والصينية، "خط الاتصال المباشر لحقوق الإنسان بلغات أجنبية" المتاح على مستوى البلد، وزادت عدد "مراكز تقديم المشورة المتعلقة بحقوق الإنسان للأجانب" المزودة بخدمات الترجمة الشفوية إلى ٥٠ مركزاً في جميع أنحاء البلد. وعلاوة على ذلك، تنظم الأجهزة أنشطة توعية مختلفة، كالمحاضرات وحلقات العمل، وتوزيع الكتيبات والمنشورات الترويجية لإشاعة مفهوم احترام حقوق الإنسان.

٥٨- واختارت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية شهر حزيران/يونيه من كل عام ليكون "شهر التوعية الخاص بالعاملين الأجانب". وتنفذ الوزارة، خلال هذا الشهر، أنشطة توعية مكثفة لتزويد مؤسسات الأعمال التجارية والجمهور بمعلومات عن المسائل المتعلقة بالتوظيف السليم للعاملين الأجانب.

٥٩- وفيما يتعلق بتعليم وصحة المهاجرين (التوصية ١٦٥)، يُتاح الالتحاق بمدارس التعليم الإلزامي العامة في اليابان للأطفال الأجانب دون أي رسوم، مما يكفل لهؤلاء الأطفال فرص الحصول على نفس التعليم الذي يحصل عليه الأطفال اليابانيون. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للأطفال الأجانب، مثلهم مثل الأطفال اليابانيين، الالتحاق بمدارس الحضانة إذا اقتضت

الضرورة، مما يعني حصولهم على الرعاية النهارية. ويستفيد الرعايا الأجانب القادمون من خارج البلد من التأمين الصحي الوطني إذا كانت لديهم إقامة تسمح لهم بالبقاء في اليابان أكثر من ثلاثة أشهر، وكانت لديهم عناوين ثابتة، ولم توجد ظروف تحول دون حصولهم على التأمين (مثل الاشتراك في برامج تأمين صحي أخرى). ويستفيد من التأمين الاجتماعي العاملون بالشركات الذين يستوفون شروط الأهلية. ويحق للرعايا الأجانب غير المشتركين في أي برنامج للتأمين الصحي إجراء فحوصات صحية وفقاً لقانون تعزيز الصحة. ويعني ذلك إمكانية إجرائهم للاختبارات الطبية اللازمة للمحافظة على صحتهم، بغض النظر عن وضعهم القانوني.

٥- مسائل أخرى

تدابير الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق استخدام الإنترنت (التوصية ١٤٩)

٦٠- تظطلع أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل، عند تلقيها طلب مشورة بشأن معلومات منشورة في صفحات الإنترنت قد تنطوي على انتهاك لحقوق طالب المشورة، بإسداء النصح اللازم بشأن كيفية حذف هذه المعلومات. وتتخذ الأجهزة أيضاً تدابير مناسبة، مثل مطالبة مقدم خدمة الإنترنت بحذف المعلومات إذا اعتُبرت تشهيراً أو تدخلاً في الخصوصية وبالتالي انتهاكاً لحقوق الإنسان، بعد إجراء تحقيق. ومن ناحية أخرى، تتحد وزارة الداخلية والاتصالات شروط إعفاء مقدمي الخدمة من المسؤولية القانونية، وترد هذه الشروط في قوانين من قبيل "القانون المتعلق بتقييد المسؤولية القانونية عن الأضرار لجهات محددة مقدمة لخدمات الاتصالات وبالحق في طلب الإفصاح عن هوية مرسل المعلومات" (قانون تقييد المسؤولية القانونية لمقدمي الخدمة). وتشارك وزارة الداخلية والاتصالات أيضاً كمرقب في عملية وضع وتحديث المبادئ التوجيهية والنماذج الخاصة بشروط الخدمة المقدمة من القطاع الخاص. وتهدف هذه الجهود إلى تيسير مهمة مقدمي خدمة الإنترنت في الحذف الطوعي المناسب للمعلومات غير القانونية و/أو الضارة.

حرية الدين (التوصية ١٥٠)

٦١- تنص المادتان ١٩ و ٢٠ والفقرة ١ من المادة ٢١ من دستور اليابان على حرية الفكر والضمير، وحرية الدين، وحرية التعبير، على التوالي. وعلاوةً على ذلك، تحظر المادة ١٤ من الدستور التمييز القائم على الفكر أو العقائد، وهي بذلك تضمن حرية الدين. وتنص أيضاً الفقرة ٢ من المادة ٢٠ من الدستور على "عدم جواز إجبار أي شخص على المشاركة في أي إجراء أو احتفال ديني أو شعائر أو ممارسة دينية"، وتحدد الفقرتان ١ و ٣ من المادة نفسها الطابع غير الديني للدولة وتحظران الأنشطة الدينية من جانب الدولة وأجهزتها.

٦٢- ويشتمل الفصل الثالث على بيانات تتعلق بالتوصيتين ١٣٢ و ١٥٥ (المقرر الخاص)، والتوصية ١٧٢ (المساعدة الإنمائية الرسمية)، والتوصية ١٧٣ (الحد من آثار الكوارث)، والتوصية ١٧٤ (التعاون الدولي).

باء - التدابير المنفذة جزئياً

التدابير القانونية الشاملة المتعلقة بحقوق الأطفال (التوصية ٣٩)

٦٣- تضمن حكومة اليابان أن تكون أي اتفاقات أو معاهدات ترميها متسقة مع النظم القانونية الداخلية. وبينما تنص اتفاقية حقوق الطفل على مجموعة واسعة من الحقوق ومسائل أخرى، يرد العديد من هذه الحقوق والمسائل مفصلاً في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي سبق أن أبرمتها اليابان، وهي أيضاً مكفولة بموجب دستور اليابان والتشريعات الوطنية الأخرى القائمة. لذا، ترى حكومة اليابان أن البلد له من التشريعات اللازمة ما يكفي لتنفيذ الاتفاقية. وعلاوةً على ذلك، ولمساعدة الأطفال على تكوين شخصية متوازنة تماماً تمكنهم من الحياة كأفراد ناضجين في العالم، من المهم جداً توفير الحماية والرعاية المعززتين للأطفال، بالإضافة إلى وضع تشريعات لهذا الغرض. وستواصل حكومة اليابان اتخاذ تدابير لتحقيق هذه الأهداف بصورة فعالة، وبذل مزيد من الجهود لتعزيز تحقيقها.

الحظر الصريح للعقوبة البدنية في جميع الأماكن (التوصية ١٢٦)

٦٤- رغم أن معنى "العقوبة البدنية" يفتقر إلى الوضوح المطلق، من الممكن أن يُعاقب على أفعال الاعتداء (المادة ٢٠٨ من قانون العقوبات) أو الأفعال المفضية إلى إصابة (المادة ٢٠٤ من قانون العقوبات).

تقديم المنح الدراسية (التوصية ١٥٧)

٦٥- استعداداً لتقديم منح دراسية لطلاب الجامعات وإتاحة فرص إعفاء من الرسوم الدراسية أو خفضها، أُتخذت الخطوات التالية في سياق ميزانية السنة المالية ٢٠١٧: وضع اللبنة الأساسية لخطة منح دراسية؛ وزيادة عدد الجهات المقدمة لقروض المنح الدراسية المعفاة من الفائدة؛ وإلغاء جل الشروط الأكاديمية التي كان يخضع لها حصول طلاب الأسر المنخفضة الدخل على قروض المنح الدراسية المعفاة من الفائدة؛ واستحداث نظام جديد لقروض المنح الدراسية مع السداد القائم على مستوى الدخل. وسيبدأ تنفيذ البرنامج جزئياً في السنة المالية ٢٠١٧، على أن يُنفذ بالكامل في السنة المالية ٢٠١٨. وستواصل حكومة اليابان أيضاً تعزيز دعمها للبرامج الجامعية الرامية إلى الإعفاء من الرسوم الدراسية أو خفضها.

تنقيح القانون المدني لرفع سن زواج النساء (التوصيات ٤٢ و ٤٣ و ٧٤)

٦٦- في شباط/فبراير ١٩٩٦، قدّم المجلس التشريعي لوزارة العدل، الذي يعمل بوصفه اللجنة الاستشارية لهذه الوزارة، تقريراً بشأن تنقيح القانون المدني يشمل خياراً يميز للزوجات عدم تغيير اسمهن العائلي. وتنص الخطة الأساسية الرابعة للمساواة بين الجنسين، التي اعتمدها مجلس الوزراء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، على أن نظام الاسم العائلي المزدوج للزوجة خيار ينبغي النظر فيه، مع مراعاة الأحكام القضائية. وتُتاح في الوقت الراهن محتويات التقرير الأنف الذكر في الموقع الشبكي للتشجيع على إجراء مناقشات معمقة في أوساط الجمهور. وفيما يتعلق بالقانون الذي يحظر على النساء الزواج مجدداً قبل مرور ستة أشهر على الطلاق،

بدأت عملية تنقيح القانون المدني في حزيران/يونيه ٢٠١٦ بهدف تقليص مدة الستة أشهر إلى ١٠٠ يوم ولتحديد الحالات التي يمكن فيها للمرأة الزواج قبل انقضاء المدة المحددة.

٦٧- وفيما يتعلق بسن زواج النساء، قدم المجلس التشريعي تقريراً في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ يحدد سن الزواج للرجال والنساء على السواء بـ ١٨ سنة إذا حُفِّض سن البلوغ القانوني إلى ١٨ سنة. وتنظر حكومة اليابان في إدخال تغييرات تشريعية تشمل خفض سن البلوغ القانوني بموجب القانون المدني.

الحظر المباشر للتصريحات العنصرية والمعادية للأجانب وضمن الحصول على سبل الدفاع (التوصية ٣٧)

٦٨- ينص القانون المتعلق بتعزيز جهود القضاء على الخطاب والسلوك المنطويين على تعسف وتمييز في حق الأشخاص المنحدرين من خارج اليابان، الذي بدأ نفاذه في حزيران/يونيه ٢٠١٦، على أن هاته الأفعال أمر لا يجوز التسامح معه. ويهدف القانون إلى تحديد المبادئ الأساسية، وتوضيح مسؤوليات الحكومة الوطنية، ووضع وتعزيز التدابير الأساسية فيما يتصل بالجهود الرامية إلى القضاء على الخطاب والسلوك التمييزيين.

المحكمة الجنائية الدولية (التوصية ٤٥)

٦٩- في عام ٢٠٠٧، سنت اليابان "قانون التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية"، الذي تُنفَّذ بموجبه التزاماتها تنفيذاً كاملاً بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٧٠- ويرد في الفصل الأول البيان المتعلق بالتوصية ١٦٩ (عمليات المتابعة في اليابان)، كما ترد في الفصل الثالث البيانات المتعلقة بالتوصيتين ١٧٠ (المساهمات) و ١٧١ (المساعدة الإنمائية الدولية).

جيم- تدابير أخرى

١- حقوق فئات محددة من الأفراد والشرائح

تنقيح هيكل التشريعات الداخلية والتدابير الأخرى في مجال حقوق الإنسان (التوصية ٣١)

٧١- أجرت اليابان استعراضاً مناسباً لإطار نظام الانتصاف في مجال حقوق الإنسان، روعيت فيه المناقشات التي جرت حتى ذلك الوقت.

إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان ولجنة لحقوق الإنسان (التوصيات ٤٧-٥١ و ٥٣-٥٩)

٧٢- قدمت حكومة اليابان إلى الدورة ١٨١ للبرلمان الوطني مشروع قانون لجنة حقوق الإنسان، المتعلق بإنشاء مؤسسة لحقوق الإنسان. غير أن مشروع القانون تعثر نتيجةً لحل مجلس النواب في الشهر نفسه. وأجرت اليابان استعراضاً مناسباً لإطار نظام الانتصاف في مجال حقوق الإنسان، روعيت فيه المناقشات التي جرت حتى ذلك الوقت.

٧٣- وفي الوقت نفسه، أنشئ مكتب حقوق إنسان في وزارة العدل بوصفه هيئة إدارية مشاركة في حماية حقوق الإنسان، كما أنشئت حتى الآن الأجهزة الفرعية للمكتب، وهي إدارة

حقوق الإنسان في مكاتب الشؤون القانونية (ثمانية مكاتب على مستوى البلد)، وشعبة حقوق الإنسان في مكاتب المقاطعات للشؤون القانونية (٤٢ مكتباً على مستوى البلد)، وفروعها (٢٦١ فرعاً في نيسان/أبريل ٢٠١٧).

٧٤- وعلاوة على ذلك، تشارك وزارة العدل في أنشطة حماية حقوق الإنسان، ومنها أنشطة التوعية وتقديم المشورة والانتصاف، بالتعاون مع نحو ١٤ ٠٠٠ مواطن متطوع في مجال حقوق الإنسان تعيينهم وزارة العدل.

٧٥- وتقدم أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل مجموعة واسعة من خدمات المشورة في مجال حقوق الإنسان في المكاتب البالغ عددها ٣١١ مكتباً (في نيسان/أبريل ٢٠١٧) التابعة لمكتب الشؤون القانونية ومكاتب المقاطعات للشؤون القانونية وفروعها المنتشرة في جميع أنحاء البلد؛ وبلغ عدد حالات تقديم المشورة ٢٢٥ ٠٧٣ حالة في عام ٢٠١٦. وتشارك الأجهزة أيضاً في أنشطة الانتصاف في مجال حقوق الإنسان من وجهة نظر عادلة وحيادية، إذ تناولت في هذا الصدد ١٩ ٤٤٣ حالة في عام ٢٠١٦.

تغطية النفقات الطبية للأشخاص ذوي الإعاقة (التوصية ١٥٦)

٧٦- ستواصل الحكومة تحديد احتياجات هؤلاء الأشخاص والقيام بعمليات المتابعة.

تنفيذ التوصيات المتعلقة بنساء الأقليات، المقدمة من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (التوصية ١٦٠)

٧٧- تعترف حكومة اليابان، في الخطة الأساسية الرابعة للمساواة بين الجنسين، بأهمية "الإجراءات المتخذة من أجل النساء اللاتي يواجهن صعوبات متعددة بسبب نوع الجنس". وتنص الخطة الأساسية على أن "تحصل الحكومة على معلومات حيثما أمكن عن الحالات التي تواجه فيها النساء صعوبات متعددة بسبب نوع الجنس، وتعزز أنشطة التعليم والتوعية في مجال حقوق الإنسان، وتواصل الجهود الرامية إلى التحقيق في حالات انتهاك حقوق الإنسان المشتبه فيها وتقديم المساعدة للضحايا".

اعتماد خطة عمل وطنية للأطفال (التوصية ٦١)

٧٨- جمّعت حكومة اليابان في تقرير وطني التدابير المختلفة المتخذة لضمان إعمال جميع حقوق الأطفال المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل، وقدمت هذا التقرير.

إدماج المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، والقضاء على المعاملة التمييزية القائمة على أساس الميل الجنسي (التوصية ١٩)

٧٩- دخل "قانون الحالات الخاصة للتعامل مع ذوي الهوية الجنسانية المضطربة" حيز النفاذ في اليابان في تموز/يوليه ٢٠٠٤، وأسفر تنقيح أُجري في عام ٢٠٠٨ عن تخفيف الشروط الضرورية لتعديل نوع الجنس في سجل الأسرة. وأنشأت أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل مراكز دائمة مخصصة للتوعية بحقوق الإنسان، تقدم التوعية بشأن مجموعة واسعة من مسائل حقوق الإنسان، منها التمييز القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وتجري الأجهزة أيضاً أنشطة توعية تهدف إلى ضمان احترام حقوق الأقليات الجنسية. وفي السياق

الدولي، تواصل اليابان، انطلاقاً من اعتقادها بأن انتهاكات حقوق الإنسان القائمة على الميل الجنسي والهوية الجنسية لا ينبغي التسامح معها، طرح آرائها في هذا السياق وتوضيح الظروف الاجتماعية في مننديات حكومية دولية مختلفة.

شروط دخول الرعايا الأجانب (التوصية ١٦٧)

٨٠- شروط دخول الرعايا الأجانب مسألة تتعلق بالسيادة الوطنية. وتواصل حكومة اليابان استكشاف التدابير الضرورية، وتولي في الوقت نفسه اعتباراً مناسباً لأثر هذه التدابير على دينامية الاقتصاد والمجتمع اليابانيين وعلى سلامة وراحة الحياة اليومية للمواطنين، بالإضافة إلى مسائل أخرى.

تعديل قانون مراقبة الهجرة فيما يتعلق بالترحيل (التوصية ٤٦)

٨١- تتخذ حكومة اليابان الموقف المسجل في تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لليابان (A/HRC/22/14) (الفقرة ١٤٣). وينص قانون مراقبة الهجرة على قيام الحكومة فوراً بترحيل الرعايا الأجانب الذين صدر بحقهم أمر ترحيل. ولذلك تسعى الحكومة من أجل طرد هؤلاء الرعايا الأجانب في أقرب وقت ممكن وفقاً للقانون، وتعمل على الحد من الاحتجاز المطول.

"الحق في التنمية" (التوصية ١٦٨)

٨٢- تعتبر حكومة اليابان أن "الحق في التنمية" حقٌّ من حقوق الإنسان المكفولة للأفراد. وستواصل اليابان المشاركة في المناقشات بشأن هذا الحق لضمان استنادها إلى توافق آراء.

٢- إجراءات البلاغات الفردية (التوصيات ٣ و ٤ و ٥ و ١٢ و ١٣ و ١٥)

٨٣- ينص البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وصكوك أخرى، على إجراء البلاغات الفردية. وترى حكومة اليابان أن الإجراء جدير بالإشادة حيث يضمن التنفيذ الفعال لمعاهدات حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، أولى اهتماماً لمسائل من قبيل الإشكالات التي قد ينطوي عليها النظام القضائي والسياسة التشريعية لليابان، ونوع النظام الذي ينبغي إنشاؤه لتنفيذ إجراء البلاغات الفردية في حالة قبول اليابان به بناءً على مزيد من المناقشات فيما بين الوزارات ذات الصلة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٠، أنشأت حكومة اليابان شعبة تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان في وزارة الخارجية. وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، عقدت الوزارات والوكالات ذات الصلة حلقة العمل التاسعة عشرة لمناقشة إجراء البلاغات الفردية. وستواصل حكومة اليابان المشاركة في مناقشات بشأن هذه المسألة، مع أخذ الآراء المختلفة في الاعتبار.

٣- إبرام الاتفاقيات والبروتوكولات الاختيارية

البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (التوصيات ٨ و ٩ و ١٠)

٨٤- تنظر حكومة اليابان في الجوانب العملية التي ينبغي أن يشملها "التفتيش" وفي غير ذلك من العناصر الأخرى، كما تبحث نوع العلاقة الممكنة بين أحكام البروتوكول الاختياري والقوانين الداخلية وغيرها، ولذلك ستواصل النظر في هذا البروتوكول.

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (التوصيات ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣)

٨٥- تسلّم حكومة اليابان بالحاجة إلى النظر الجاد والشامل في الاتفاقية من منظور مبدأ المساواة والنّظم الداخلية المختلفة لليابان، وغيرها.

اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ (التوصية ٢٣)

٨٦- يعتبر عدد العاملين في الخدمة المنزلية في اليابان منخفضاً، على عكس بلدان أخرى، ولا يُسمح بدخول اليابان للعمل في الخدمة المنزلية. وعلاوة على ذلك، لا يسري قانون معايير العمل على بعض العاملين في الخدمة المنزلية في اليابان. ويتطلب التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ دراسة متأنية في ضوء الوضع الفعلي في اليابان.

٤- التحفظات على الاتفاقيات وغيرها (التوصيات ١ و ٣)

٨٧- فيما يتعلق بالتحفظ على المادة ٧(د) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومراعاة لعدم وجود توافق مجتمعي على دفع أجور عن العطل الرسمية، ترى حكومة اليابان أن من الملائم ترك مسألة دفع الأجر عن أيام العطل الرسمية لكي يُتفق عليها بين العمال وهيئات الإدارة.

٨٨- وتنص المادة ٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الحق في تنظيم إضرابات عن العمل بموجب المادة ١(د). ومراعاة لعدم وجود إمكانية توافق بين القوانين والمراسيم المطبقة في اليابان والحكم الوارد في الفقرة ٢ من المادة ٨ التي تنص على عدم وضع عقبات أمام القيود القانونية التي تخضع لها فئة "الموظفين المدنيين"، تحتفظ اليابان بالحق في عدم الخضوع للتقييد بموجب المادة ١(د). غير أن بعض القطاعات ستظل تحتفظ بالحق في الإضراب إذا كانت أصلاً مُخوّلة هذا الحق بموجب القانون الياباني في وقت التصديق على الاتفاقية.

٨٩- وفيما يتعلق بالتحفظ على المادة ٤(أ)(ب) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، لا تعتقد حكومة اليابان أن البلد يعاني في الوقت الراهن من انتشار الأفكار العنصرية والتحريض على التمييز العنصري إلى الدرجة التي تدعوها إلى النظر في سحب تحفظها وسن تشريعات تعاقب على نشر الأفكار العنصرية والأفعال الأخرى، مع ما ينطوي عليه ذلك من خطر تقييد حرية التعبير على نحو غير ملائم.

٩٠- وفيما يتعلق بالتحفظ على المادة ٣٧(ج) من اتفاقية حقوق الطفل، ووفقاً لقانون الأحداث الياباني، يُشار إلى أن الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ٢٠ سنة يعاملون بوصفهم "أحداثاً"، وينطبق ذلك أيضاً على الأشخاص المجردين من حريتهم. ومن حيث المبدأ، تُفصل هذه الفئة من الأشخاص (الذين يُطلق عليهم "أحداثاً") عن الأشخاص البالغين سن ٢٠ سنة أو أكثر (البالغين). ويمكن اعتبار هذا الإجراء خطوة أوفى على الحكم المدرج في الاتفاقية الذي يقضي بحصول الشخص الذي يقل عمره عن ١٨ سنة على حماية تقدم إليه بعناية بوصفه "طفلاً"، إذ يدرج النظام الياباني الأشخاص دون سن ٢٠ سنة ضمن الأشخاص الخاضعين للحماية. ويتطابق ذلك هدف وغرض أحكام المادة ٣٧(ج)، أي حماية الشباب من التأثير الضار بفصلهم عن الأشخاص الأكبر سناً.

ثالثاً- حالة تنفيذ التعهدات الطوعية

ألف- التعاون على صعيد الأمم المتحدة

٩١- تساهم حكومة اليابان إسهاماً فعالاً في الأنشطة التي يضطلع بها مجلس حقوق الإنسان واللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال فرص متنوعة، منها الاستعراض الدوري الشامل، من أجل تحسين أوضاع حقوق الإنسان في بلدان ومناطق مختلفة والوصول إلى حلول تتعلق بمسائل حقوق الإنسان. وبعد إنشاء مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦، كانت اليابان عضواً في المجلس في الفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١١، والفترة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٥، وساعدت في تبلور آراء المجتمع الدولي بتقديم إسهامات نشطة في مناقشات المجلس واعتماد قراراته الأساسية. وكان لليابان أيضاً دور رائد في اعتماد القرار المتعلق بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وقرار المتابعة. وانضمت اليابان مجدداً إلى عضوية المجلس لمدة ثلاث سنوات، تبدأ من كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وهي تعزز مواصلة إسهاماتها الفعالة في أعمال مجلس حقوق الإنسان.

الإجراءات الخاصة (التوصيتان ١٣٢ و ١٥٥)

٩٢- تقدر حكومة اليابان مبدأي الحوار والتعاون في إطار عملية دبلوماسية حقوق الإنسان، ومن ثم تولي أهمية لأدوار مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة. وتلقت اليابان، منذ الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٢، زيارات من جانب المقررين الخاصين المعنيين بكل من الحق في الصحة، وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وحرية الرأي والتعبير، وحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وستواصل اليابان تعاونها الكامل مع مفوضية حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة، وضمن الحوار المجدي والبناء.

٩٣- وقد يسّرت حكومة اليابان زيارة المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة إلى اليابان (التوصية ١٥٥). وعقد المقرر الخاص، أثناء زيارته، اجتماعات مع المسؤولين في حكومة اليابان، والناجين والمرحّلين من الزلزال القوي الذي ضرب شرق اليابان، ومع جماعات المواطنين. وتقدم الحكومة أيضاً المساعدة المالية والتقنية إلى مقاطعة فوكوشيما. فقد قدمت، مثلاً، منحة

قدرها ٧٨,٢ مليار ين إلى صندوق إدارة الشؤون الصحية لسكان فوكوشيما، الذي أنشأته مقاطعة فوكوشيما لمساعدة سكانها على إدارة شؤونهم الصحية المتوسطة الأجل والطويلة الأجل.

الاستعراضات التي تجريها هيئات المعاهدات

٩٤- التزمت حكومة اليابان بالتنفيذ الصادق لمعاهدات حقوق الإنسان التي أبرمتها، وشمل ذلك تقديم التقارير الحكومية والاستعراضات ذات الصلة. وقدمت الحكومة، بعد الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٢، تقاريرها الحكومية بشأن خمس اتفاقيات (هي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة)، وجرى استعراض مدى تنفيذ اليابان لخمس صكوك (هي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التعذيب). وستواصل اليابان المتابعة الواجبة للتوصيات التي تلقتها من هيئات معاهدات حقوق الإنسان من أجل تعزيز تعاونها مع هذه الهيئات وتعزيز التزامها بتنفيذ هذه المعاهدات.

باء- الإسهام في المجتمع الدولي

الحوارات الثنائية (التوصية ١٧٤)

٩٥- عقدت حكومة اليابان، إدراكاً منها لأهمية الحوار والتعاون القائم على مبدأ التفاهم والاحترام، جلسات حوار ومشاورات ثنائية عادية بشأن حقوق الإنسان مع حكومات أكثر من عشرة بلدان ومع المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي، بما فيها ميانمار وكمبوديا وإيران والاتحاد الأوروبي. وستواصل الحكومة عقد جلسات الحوار هذه المتعلقة بحقوق الإنسان مع بلدان مختلفة، والإسهام في الجهود التي يبذلها كل بلد لحل مسائل حقوق الإنسان عن طريق تبادل أفضل الممارسات والوسائل الأخرى.

التعاون الإنمائي (التوصيات ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤)

٩٦- وضعت حكومة اليابان في شباط/فبراير ٢٠١٥ ميثاق التعاون الإنمائي. وينص الميثاق على أن تقدم اليابان المساعدة في بناء أسس ومحفزات النمو الاقتصادي، مثل الهياكل الأساسية الصناعية، والتنمية الصناعية، وتنمية الموارد البشرية، وتوفير فرص العمل، والمساعدة أيضاً في الجهود الرامية إلى مساعدة الأشخاص على تلبية احتياجاتهم البشرية الأساسية، مع إيلاء الاعتبار المناسب لأهمية التنمية البشرية والاجتماعية. وفيما يتعلق بحقوق الإنسان، يشير الميثاق إلى "توطيد الديمقراطية وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان الأساسية" بوصفها المبادئ التي تضمن ملاءمة التعاون الإنمائي. ويشدد الميثاق أيضاً على أن اليابان ستبذل الجهود اللازمة لتعزيز الأساس الذي يقوم عليه التعاون الإنمائي، مع مراعاة الهدف المتفق عليه دولياً المتمثل في زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية إلى ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي.

٩٧- وكانت اليابان قد تعهدت بتخصيص مساعدة إنمائية رسمية قدرها ٩٧٨,٠٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (دولار) للرعاية الصحية في عام ٢٠١٤، وثلاثة مليارات دولار لتمكين المرأة (في مجالات تشمل الصحة والتعليم والزراعة) خلال السنوات الثلاث التي تبدأ من عام ٢٠١٣، وأوفت اليابان بهذه التعهدات. وتعهدت اليابان أيضاً بتقديم مساعدة إنمائية رسمية تزيد على ٤٢ مليار ين لتحسين سبل حصول النساء والفتيات على التعليم الجيد في السنوات الثلاث التي تبدأ من عام ٢٠١٥، وهي ماضية في تنفيذ تعهداتها. وفي عام ٢٠١٦، أطلقت حكومة اليابان الاستراتيجية الإنمائية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وأعلنت الحكومة، في الجمعية العالمية الثالثة للمرأة، المعقودة في كانون الأول/ديسمبر من العام نفسه، خطتها لدفع أكثر من ثلاثة مليارات دولار كمساعدة إجمالية للمرأة تقدم في البلدان النامية في السنوات الثلاث التي تنتهي في عام ٢٠١٨، وهي ماضية بخطى حثيثة في تنفيذ هذا الالتزام.

٩٨- وفي مجال الحد من خطر الكوارث، استضافت اليابان في آذار/مارس ٢٠١٥ المؤتمر العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث، واضطلعت بدور ريادي في اعتماد إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث. وأطلقت حكومة اليابان مبادرة تعاون سندي للحد من مخاطر الكوارث، وأعلنت تقديم مساعدة قدرها أربعة مليارات دولار وتنمية المهارات البشرية لأربعين ألف شخص في السنوات الأربع القادمة. وعلاوة على ذلك، أدت اليابان دوراً ريادياً أتاح اعتماد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلق بتحديد اليوم العالمي للتوعية بأبواب تسونامي. وفي سياق أعمال المتابعة، نظمت حكومة اليابان مؤتمر قمة طلاب المدارس الثانوية بشأن "اليوم العالمي للتوعية بأبواب تسونامي" في كوروشيو في عام ٢٠١٦، وبذلت جهوداً شملت تقديم التدريب في جميع أنحاء العالم في مجال الحد من مخاطر الكوارث.

٩٩- وفي إطار المساعدة المقدمة في مجال الإدارة الرشيدة، تسهم اليابان بنشاط فيما يقدم من مساعدات متصلة بالتّظيم القانونية والقضائية، والشرطة، وإرساء الديمقراطية (تتعلق مثلاً بتقديم المساعدة الانتخابية، وبناء قدرات البرلمانات، ووسائل الإعلام).

١٠٠- وتتعاون اليابان تعاوناً نشطاً مع المنظمات الدولية ذات الصلة المعنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان (مثل مفوضية حقوق الإنسان، ومفوضية شؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة)، كما تسهم في أنشطة هذه المنظمات. وستواصل اليابان دعم هذه المنظمات، بسبل منها التبرعات، محاولةً في سياق ذلك تطبيق السياسات التي تنتهجها فيما يتعلق باستخدام الميزانيات.

جيم - استضافة الجمعية العالمية للمرأة

١٠١- استضافت اليابان، في إطار جهودها الرامية إلى تحقيق "مجتمع تتألق فيه المرأة"، اجتماعات الجمعية العالمية للمرأة ثلاث مرات (في الأعوام ٢٠١٤ و ٢٠١٥ و ٢٠١٦) لتيسير النقاش المتعلق بتمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين.

١٠٢- واستضافت حكومة اليابان الجمعية العالمية الثالثة للمرأة في طوكيو يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وشارك في المناقشات ٩٣ شخصية رائدة في مجال تمكين المرأة، وحضرها ٨٠٠ مشارك. ودارت المناقشات، التي كان موضوعها الأساسي "الجمعية العالمية

للمرأة تعمل"، حول سبل تمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في اليابان وخارجها، وتشمل هذه السبل الإنفاذ الكامل للقانون المتعلق بتعزيز مشاركة المرأة والنهوض بها في مكان العمل، واعتماد أهداف التنمية المستدامة. وعُقد منتدى عام في اليوم الأول من اللقاء، في حين شهد اليوم الثاني تنظيم خمس حلقات نقاش. وتناولت حلقات النقاش مسألة تنمية قدرات المرأة وتعزيز دورها النشط في العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وتعزيز قيادة المرأة، والتوازن بين العمل والحياة، وصحة المرأة، ومشاركة المرأة وتمكينها في مجال السلام والأمن. وعُقدت جلسات خاصة أيضاً في اليوم نفسه لمناقشة مسألة مشاركة المرأة والنهوض بها في المجتمعات المحلية، وكيفية نشر فكرة مجتمع المساواة بين الجنسين في أوساط الشباب. وجمعت أفكار ومقترحات من المشاركين في وثيقة بعنوان "الجمعية العالمية للمرأة: نقاط العمل في ٢٠١٦" نُشرت كوثيقة من وثائق الأمم المتحدة (A/71/829).

١٠٣- واختيرت فترة تُقارب الأربعة أشهر، تبدأ قبل الجمعية العالمية للمرأة وتستمر بعدها (١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧)، لتكون "أسابيع تألق" تخللتها أنشطة جانبية رسمية داخل اليابان وخارجها.

رابعاً- التقدم المحرز والتحديات في سياق تناول المسائل الجديدة والناشئة (الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة)

١٠٤- ترأست اليابان مؤتمر قمة مجموعة الدول السبع في آيس - شيما، الذي كان أول مؤتمر قمة يُعقد بعد إعلان أهداف التنمية المستدامة. وأكدت الدول الأعضاء في المجموعة التزامها ببذل جهودها من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة باعتبارها أولوية لهذه الدول في سياق التعاون الإنمائي. وأنشأت حكومة اليابان، للاضطلاع بدور ريادي بوصفها رئيس مؤتمر قمة الدول السبع، مركزاً لتعزيز أهداف التنمية المستدامة برئاسة رئيس الوزراء وعضوية جميع الوزراء. وتقرر في الاجتماع الأول للمركز وضع مبادئ توجيهية تسيّر عليها اليابان في سياق العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأعلن أيضاً تعهد بتخصيص نحو ١,١ مليار دولار للمنظمات الدولية المعنية بالصحة، كإسهام جديد في تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالصحة في العالم.

١٠٥- وفي ضوء قرار وضع المبادئ التوجيهية السالفة الذكر، استضاف مركز تعزيز أهداف التنمية المستدامة اجتماع مائدة مستديرة حضرته مجموعة واسعة من الخبراء والجهات صاحبة المصلحة، منها منظمات غير حكومية، والقطاع الخاص، ومنظمات دولية. واتخذ المركز أيضاً مبادرة أتاحت تلقي تعليقات عامة وتبادل الآراء والأفكار مع مجموعة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة. ونتيجة لذلك، تسنى إعداد وتجميع المبادئ التوجيهية في وثيقة ومرفقها بحلول موعد انعقاد الاجتماع الثاني للمركز في كانون الأول/ديسمبر من العام نفسه.

١٠٦- وتنص المبادئ التوجيهية للتنفيذ على رؤية تقوم على "الاضطلاع بدور ريادي نحو مستقبل تتحقق فيه أوجه تحسن اقتصادية واجتماعية وبيئية بطريقة متكاملة ومستدامة ومرنة دون إغفال أحد". وتحدد الوثيقة أيضاً المبادئ الخمسة للتنفيذ وما تتطلبه عمليات المتابعة. وثوائم المبادئ أهداف التنمية المستدامة بما يناسب الأوضاع في اليابان لبيان الجهود التي ينبغي

لليابان أن تركز عليها بوجه خاص، وتنص على ثمانية مجالات ذات أولوية، منها "تمكين الجميع" و"تحقيق الصحة الجيدة وطول العمر". ويتضمن المرفق ١٤٠ تدبيراً، داخل اليابان وخارجها، اقترحتها الوزارات والوكالات ذات الصلة بوصفها إجراءات محددة لازمة لمجالات الأولوية الثمانية هذه.

١٠٧- وأعلنت في الاجتماع الثاني للمركز مبادرات محددة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في ضوء الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية للتنفيذ. وتنص المبادرة المتعلقة بالصحة في العالم على تخصيص نحو ٤٠٠ مليون دولار للمنظمات الدولية المعنية بالصحة لمكافحة أمراض معدية، كشلل الأطفال، ولتعزيز النظم الصحية، ولدعم إجراءات تعزيز صحة المرأة. وإضافةً إلى ذلك، وفي سياق دعم اللاجئين والبلدان التي تقبلهم، أُعلن تعهد جديد يقوم على الاستفادة من خبرة اليابان وقدراتها في تحقيق مزيد من أوجه التحسن النوعية والكمية بشأن المبادرات المطروحة في هذا المجال، بالإضافة إلى خطة اليابان الرامية إلى تقديم معونة في شكل إسهام جديد قدره نحو ٥٠٠ مليون دولار. وفيما يتعلق بتمكين المرأة في البلدان النامية، أُعلن عن تخصيص مبلغ إجمالي قدره نحو ثلاثة مليارات دولار بحلول عام ٢٠١٨ لمجالات التركيز، وهي تعزيز حقوق المرأة، وتحسين البيئة التي تمكّن النساء والفتيات من بلوغ أقصى إمكاناتهن، والنهوض بالدور الريادي للمرأة.

١٠٨- وستتعاون حكومة اليابان تعاوناً وثيقاً مع الوزارات والوكالات ذات الصلة من أجل التعاون مع الجهات صاحبة المصلحة في جميع المجالات وفقاً للمبادئ التوجيهية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وبذلك ستؤدي دوراً ريادياً في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.